

مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

دور القضاء الدستوري في حماية الحقوق والحريات في ليبيا

حمزة مختار العلوص*

h.allous@nu.edu.ly

كلية القانون والشرعة - جامعة نالوت (ليبيا)

تاريخ النشر: 2025/06/01

تاريخ القبول: 2025/04/01

تاريخ ارسال المقال: 2025/03/10

*المؤلف المرسل

الملخص:

تحليل الإطار القانوني المنظم له، والآليات التي يعتمد عليها ممارسة الرقابة الدستورية، والتحديات التي تواجهه، مع تقديم مقترحات لتعزيز فعاليته. كما قد تناول البحث في المبحث الأول الأسس النظرية للقضاء الدستوري، حيث تم توضيح مفهومه وتطوره في ليبيا عبر المراحل الدستورية المختلفة، إضافة إلى القواعد القانونية المنظمة له والهيئات المختصة بالفصل في النزاعات الدستورية.

في المبحث الثاني، تم التركيز على دور القضاء الدستوري في حماية الحقوق والحريات، من خلال طرق الرقابة على دستورية القوانين والتصدي للتشريعات المخالفة لحقوق الإنسان، مع عرض أمثلة لقضايا دستورية بارزة في ليبيا. أما المبحث الثالث، فقد ناقش التحديات التي تعيق فاعلية القضاء الدستوري، مثل غياب الاستقرار السياسي والقصور التشريعي وضعف الثقافة الدستورية، كما تم تقديم مقترحات لتعزيز دوره، مثل إصلاح النظام القانوني ونشر الوعي الدستوري والاستفادة من التجارب الدولية في هذا المجال.

لقد خلص البحث إلى أن القضاء الدستوري الليبي يحتاج إلى إصلاحات جوهرية لضمان استقلاله وتعزيز دوره في حماية الحقوق والحريات، حيث يعتبر إنشاء محكمة دستورية مستقلة وتحديث القوانين المنظمة لعملها وتوسيع نطاق الوعي الدستوري بين المواطنين، من أهم العوامل التي ستمسهم في ترسيخ دولة القانون وتحقيق العدالة الدستورية في ليبيا.

الكلمات المفتاحية: القضاء الدستوري، حماية الحقوق، الحريات، ليبيا.

Abstract :

The aim of this study is to examine the role of the constitutional judiciary in the protection of rights and freedoms in Libya by analyzing its legal framework, the mechanisms used for constitutional review, the challenges it faces, and suggestions for improving its effectiveness. The first chapter examines the theoretical foundations of constitutional jurisdiction, its development in Libya, the legal principles governing its functioning, and the judicial institutions responsible for constitutional disputes. Chapter 2 focuses on the role of the constitutional judiciary in protecting rights and freedoms through constitutional review mechanisms, addressing laws that violate human rights, and presenting important constitutional jurisprudence in Libya. Chapter 3 analyzed the main challenges hindering the effectiveness of the constitutional judiciary, such as political instability, inadequate legislation and weak constitutional awareness. It then proposed solutions to strengthen its role, such as legal reforms, public awareness campaigns and the adoption of international best practices. The study concluded that the Libyan constitutional judiciary needs fundamental reform to ensure its independence and strengthen its role in protecting rights and freedoms. Establishing an independent constitutional court, modernizing relevant laws, and raising

المقدمة

يُعتبر القضاء الدستوري ركيزة أساسية في النظام القانوني لأي دولة، حيث أنه يهتم بضمان احترام الدستور، والحفاظ على مبدأ سيادة القانون، وحماية الحقوق والحريات الأساسية للأفراد. كما يُمارس هذا النوع من القضاء دوره من خلال الرقابة على دستورية القوانين، ومنع أي تجاوزات قد تنتهك المبادئ الدستورية. ويُعتبر القضاء الدستوري أيضاً أداة رئيسية للحفاظ على التوازن بين السلطات، ومنع تعدي السلطة التشريعية أو التنفيذية على الحقوق الدستورية للمواطنين.

ففي ليبيا، لقد تطور القضاء الدستوري عبر المراحل المختلفة التي مر بها النظام السياسي، حيث لعب دوراً متبايناً بين الفترات المختلفة وفقاً للأوضاع السياسية والتشريعية التي شهدتها البلاد. وقد خضع القضاء الدستوري لعدة تغييرات قانونية كان أبرزها القانون رقم (6) لسنة 1982 بشأن إعادة تنظيم المحكمة العليا، والذي منح المحكمة اختصاصات قضائية مهمة في الرقابة على القوانين. كما أن المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي 2017 تضمنت نصوصاً تهدف إلى تعزيز دور القضاء الدستوري في حماية الحقوق والحريات.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

إن هذا البحث يكتسب أهميته من الدور الحاسم الذي يلعبه القضاء الدستوري في تعزيز دولة القانون وحماية حقوق الأفراد وحرياتهم. ويعود سبب اختيار هذا الموضوع إلى عدة عوامل، أهمها ما يلي:

1. أهمية القضاء الدستوري في بناء الدولة الحديثة، خاصة في ظل محاولات ليبيا لوضع أسس دستورية مستقرة بعد فترة من الاضطرابات السياسية والتشريعية.
2. غياب الدراسات المتعمقة حول دور القضاء الدستوري الليبي، حيث إن أغلب الأبحاث تركز على النظم السياسية دون الخوض في تفاصيل أداء القضاء الدستوري في مجال الحماية الفعلية للحقوق والحريات.
3. التحولات القانونية الأخيرة في ليبيا، وخاصة المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي 2017، التي سعت إلى إعادة هيكلة القضاء الدستوري ومنحه دوراً أقوى في حماية المبادئ الدستورية.
4. دراسة مدى فاعلية القضاء الدستوري الليبي مقارنة بتجارب دول أخرى، وذلك من خلال تحليل القرارات القضائية وآليات الرقابة على دستورية القوانين.

إشكالية البحث:

يركز هذا البحث على التساؤل الرئيسي التالي:

ما مدى فعالية القضاء الدستوري الليبي في حماية الحقوق والحريات؟

ويخرج عن هذا التساؤل الرئيسي عدة تساؤلات فرعية على النحو التالي:

1. ما هي الآليات التي يعتمد عليها القضاء الدستوري الليبي في حماية الحقوق والحريات؟
2. ما مدى استقلالية القضاء الدستوري في ليبيا عن التأثيرات السياسية؟
3. ما هي أبرز التحديات التي تواجه القضاء الدستوري الليبي؟
4. كيف يمكن تعزيز دور القضاء الدستوري لضمان حماية أكبر للحقوق والحريات؟

أهداف البحث:

يسعى هذا البحث إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التالية:

1. تحليل دور القضاء الدستوري الليبي في ضمان احترام الحقوق والحريات المنصوص عليها في الدستور.
2. دراسة القوانين والتشريعات الليبية التي تنظم عمل القضاء الدستوري، مثل القانون رقم (6) لسنة 1982 والمسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي 2017.
3. مقارنة القضاء الدستوري الليبي مع نظيره في بعض الدول العربية لاستنتاج مدى فعاليته في الرقابة الدستورية.
4. تقديم مقترحات لتعزيز دور القضاء الدستوري الليبي في حماية الحقوق والحريات، من خلال الإصلاحات القانونية والتشريعية.

منهجية البحث:

يعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي، حيث سيتم تحليل النصوص القانونية والتشريعية المتعلقة بالقضاء الدستوري في ليبيا، بالإضافة إلى المنهج المقارن لمقارنة النظام القضائي الليبي ببعض التجارب الدستورية العربية والدولية. كما سيتم الاعتماد على دراسة الأحكام القضائية الصادرة عن المحكمة العليا الليبية وتحليلها في سياق حماية الحقوق والحريات.

ويتكون البحث من ثلاثة مباحث رئيسية على النحو التالي:

المقدمة:**المبحث الأول: الإطار النظري للقضاء الدستوري:**

المطلب الأول: مفهوم القضاء الدستوري وتطوره التاريخي.

المطلب الثاني: الأسس القانونية للقضاء الدستوري في ليبيا.

المبحث الثاني: آليات القضاء الدستوري في حماية الحقوق والحريات:

المطلب الأول: مفهوم الحقوق والحريات في الدستور الليبي.

المطلب الثاني: دور القضاء الدستوري في حماية الحقوق والحريات.

المبحث الثالث: تحديات وآفاق القضاء الدستوري في ليبيا:

المطلب الأول: التحديات التي تواجه القضاء الدستوري الليبي.

المطلب الثاني: مقترحات لتعزيز دور القضاء الدستوري في حماية الحقوق والحريات.

الخاتمة.**المراجع والمصادر.**

المبحث الأول: الإطار النظري للقضاء الدستوري

المطلب الأول: مفهوم القضاء الدستوري وتطوره التاريخي

أولاً: تعريف القضاء الدستوري وأهدافه:

إن القضاء الدستوري يُعرف بأنه الجهة القضائية المختصة بمراقبة مدى تطابق القوانين والأنظمة مع الأحكام الدستورية، وهو أحد أهم الأدوات القانونية التي تهدف إلى ضمان سيادة الدستور وحماية مبدأ المشروعية. حيث يلعب هذا النوع من القضاء دوراً أساسياً في تعزيز مبدأ الفصل بين السلطات، من خلال ضمان عدم تجاوز السلطة التشريعية أو التنفيذية للحدود التي يرسمها الدستور. كما أنه يُعتبر حجر الأساس في حماية الحقوق والحريات الأساسية للأفراد، إذ يمنع سن قوانين أو اتخاذ قرارات تتعارض مع الضمانات الدستورية للحقوق والحريات العامة¹.

كما تهدف الرقابة الدستورية إلى تحقيق مجموعة من الغايات الأساسية، من بينها الحفاظ على الاستقرار القانوني والسياسي، وتعزيز مبدأ الأمن القانوني، وضمان التوازن بين السلطات في الدولة، بحيث لا تستأثر إحدى السلطات بسلطات غير مخولة لها بموجب الدستور. كما أن للقضاء الدستوري أيضاً دوراً جوهرياً في حماية حقوق الإنسان من أي تجاوزات قد ترتكبها السلطات العامة، حيث يوفر وسيلة قانونية للطعن في التشريعات المخالفة.

ثانياً: نشأة القضاء الدستوري:

تعود جذور القضاء الدستوري إلى النظام القانوني للولايات المتحدة الأمريكية، حيث تم تأسيس مفهوم الرقابة الدستورية بموجب حكم المحكمة العليا الأمريكية في قضية ماربوري ضد ماديسون عام 1803، والذي أرسى مبدأ الرقابة القضائية على دستورية القوانين. ومنذ ذلك الوقت، أصبحت المحاكم الدستورية جزءاً رئيسياً من الأنظمة القانونية في العديد من الدول، حيث تم استحداث هيئات قضائية متخصصة في الرقابة الدستورية لضمان توافق القوانين مع المبادئ الدستورية.

وفي السياق العربي، تأخر ظهور القضاء الدستوري مقارنة بالنماذج الغربية، حيث بدأت بعض الدول العربية في تبني هذا النظام في القرن العشرين، وذلك استناداً إلى النماذج الأوروبية، وخاصةً النموذج الفرنسي والألماني. فعلى سبيل المثال، أنشئت المحكمة الدستورية في مصر عام 1979 كهيئة مستقلة للفصل في دستورية القوانين واللوائح، بينما تم تأسيس المحكمة الدستورية في تونس عام 2014 في إطار الإصلاحات الدستورية بعد الثورة. ويعكس هذا التطور حرص الدول العربية على تعزيز سيادة القانون وضمان احترام المبادئ الدستورية².

ثالثاً: تطور القضاء الدستوري في ليبيا عبر الفترات الدستورية المختلفة:

لقد شهد القضاء الدستوري في ليبيا تطورات هامة عبر المراحل الدستورية المختلفة، بدءاً من العهد الملكي، مروراً بالنظام الجمهوري، وصولاً إلى الفترات الانتقالية الحديثة. ففي ظل دستور 1951، الذي وضع الأسس الأولى للنظام القانوني في ليبيا، لم تكن هناك محكمة دستورية مستقلة، بل كانت الرقابة على دستورية القوانين تُمارس من خلال البرلمان. ومع إلغاء هذا الدستور بعد انقلاب 1969، أنشئ نظام جديد أعاد تشكيل المؤسسات القانونية والقضائية في البلاد.

مع صدور القانون رقم (6) لسنة 1982 بشأن إعادة تنظيم المحكمة العليا، تم منح المحكمة العليا اختصاص الرقابة على دستورية القوانين، حيث نص هذا القانون على أن المحكمة العليا تُعد الجهة المختصة بالفصل في النزاعات الدستورية. وقد شكل ذلك تحولاً مهماً في القضاء الدستوري الليبي، حيث أصبحت المحكمة العليا مسؤولة عن التأكد من توافق القوانين مع المبادئ الدستورية، مما عزز دور القضاء في حماية الحقوق والحريات.

في الفترة التي تلت ثورة 2011، ظهرت الحاجة إلى إصلاح القضاء الدستوري لضمان استقلاليته وتعزيز دوره في الرقابة على التشريعات وحماية الحقوق الدستورية. وقد انعكس ذلك في المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي لعام 2017، حيث تم اقتراح إنشاء محكمة دستورية مستقلة تتمتع بصلاحيات واسعة للنظر في مدى دستورية القوانين والقرارات الإدارية، بما يعزز سيادة القانون ويضمن حماية أفضل للحقوق والحريات³.

يتضح من هذا التطور أن القضاء الدستوري الليبي قد مر بمراحل مختلفة، كان لكل منها تأثير كبير على طبيعة الرقابة الدستورية. وبينما كانت الرقابة في البداية مقتصرة على الهيئات التشريعية، فقد تطورت إلى أن أصبحت جزءاً من اختصاص القضاء، وخاصة المحكمة العليا. ومع الإصلاحات المقترحة في مشروع الدستور الجديد، حيث يبدو أن ليبيا تتجه نحو تعزيز القضاء الدستوري من خلال إنشاء محكمة دستورية مستقلة ذات صلاحيات واضحة، وهو ما قد يساهم في ترسيخ ثقافة احترام الدستور وتعزيز الحماية القانونية للحقوق والحريات.

المطلب الثاني: الأسس القانونية للقضاء الدستوري في ليبيا

أولاً: القواعد الدستورية المنظمة للقضاء الدستوري في ليبيا:

إن القضاء الدستوري في ليبيا يستند إلى مجموعة من القواعد الدستورية والقانونية التي تحدد اختصاصاته وتنظم آليات عمله. منذ الاستقلال عام 1951 شهد النظام الدستوري الليبي تطورات متعددة أثرت في شكل وآلية عمل القضاء الدستوري. فقد نص دستور 1951 على وجود مجلس دستوري يختص بالنظر في مدى دستورية القوانين، ولكن بعد انقلاب 1969، ألغي هذا الدستور وتم فرض نظام جديد أعاد هيكلة القضاء ومنحه صلاحيات مختلفة⁴.

في عام 1982، صدر القانون رقم (6) لسنة 1982 بشأن إعادة تنظيم المحكمة العليا، والذي منح المحكمة العليا اللببية اختصاص الرقابة على دستورية القوانين. وبموجب هذا القانون أصبحت المحكمة العليا مسؤولة عن البت في مدى توافق القوانين واللوائح مع المبادئ الدستورية، حيث نصت المادة (23) من القانون على أن "المحكمة العليا هي الجهة المختصة بالفصل في دستورية القوانين والتشريعات في ليبيا"⁵. وقد ظلت هذه الآلية سارية حتى فترة ما بعد الثورة الليبية عام 2011، حيث بدأت الجهود الرامية إلى إصلاح القضاء الدستوري بما ينسجم مع مبادئ الديمقراطية الحديثة.

في هذا السياق، جاءت المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي لعام 2017 لتقترح إنشاء محكمة دستورية مستقلة تتولى الرقابة الدستورية بشكل أكثر وضوحاً وفعالية. وقد نصت المسودة على أن المحكمة الدستورية ستكون "جهة قضائية مستقلة تختص بالرقابة على دستورية القوانين والتشريعات والفصل في النزاعات الدستورية"⁶.

ثانياً: الهيئات القضائية المختصة بالفصل في النزاعات الدستورية:

بحسب القانون الليبي، تتولى المحكمة العليا حاليًا الرقابة الدستورية عبر دائرة القضاء الدستوري التابعة لها، وهي الجهة المخولة بالنظر في الطعون المتعلقة بعدم دستورية القوانين واللوائح التنظيمية. حيث يتم رفع الدعاوى أمام المحكمة من قبل الأفراد أو الجهات الحكومية، كما تصدر المحكمة أحكاماً نهائية غير قابلة للطعن، مما يعزز من قوة قراراتها. في حين أن المحكمة العليا تؤدي دور المحكمة الدستورية في ليبيا، فإن مشروع الدستور الجديد لعام 2017 يسعى إلى تحويل هذا الاختصاص إلى هيئة مستقلة، كما هو الحال في العديد من الدول التي تبنت نظام المحكمة الدستورية المستقلة لضمان الحياد والفصل الكامل بين السلطات.

إضافة إلى ذلك، فإن القوانين الليبية الحالية تتيح إمكانية إحالة بعض المسائل الدستورية إلى المحكمة العليا من قبل المحاكم العادية، حيث يمكن للقضاة العاديين تعليق نظر القضايا وتحويلها إلى المحكمة العليا إذا كانت هناك شكوك تتعلق بدستورية القانون المطبق.⁷

ثالثاً: مقارنة بالقضاء الدستوري في بعض الدول العربية:

عند مقارنة القضاء الدستوري الليبي بنظيره في الدول العربية نجد أن هناك تفاوتاً في الآليات والصلاحيات. ففي مصر تم تأسيس المحكمة الدستورية العليا بموجب دستور 1971، وهي محكمة مستقلة تماماً تختص بالرقابة على دستورية القوانين واللوائح، كما يتم تعيين قضاة وفق آليات دستورية محددة تضمن استقلالهم. كما أن قراراتها ملزمة لجميع السلطات، وتتمتع بصلاحيات أوسع من المحكمة العليا الليبية إذ تراقب كافة القوانين الصادرة عن السلطة التشريعية.

أما في تونس، فقد تم إنشاء المحكمة الدستورية بموجب دستور 2014 كهيئة مستقلة عن السلطة التنفيذية والتشريعية، وتتمتع بصلاحيات واسعة تشمل النظر في الطعون الدستورية والفصل في النزاعات بين السلطات المختلفة. وقد جاء إنشاءها كجزء من الإصلاحات الدستورية بعد الثورة التونسية، بهدف تعزيز استقلالية القضاء وضمان حماية الحقوق والحريات.⁸

بالمقارنة نجد أن النظام الليبي الحالي لا يزال يعتمد على المحكمة العليا في الرقابة الدستورية، وهو ما قد يحد من فعالية القضاء الدستوري نظراً لكون المحكمة العليا تنظر في قضايا أخرى غير دستورية، مما قد يؤثر على تخصصها واستقلاليتها. ولهذا، فإن المسودة الدستورية لعام 2017 تسعى إلى إنشاء محكمة دستورية مستقلة كما هو الحال في مصر وتونس، وذلك لضمان حماية أوسع للحقوق والحريات وضمان عدم تغول السلطات التنفيذية والتشريعية على المبادئ الدستورية.

يتضح مما سبق أن القضاء الدستوري في ليبيا مر بتطورات مختلفة، حيث انتقل من الاعتماد على الرقابة التشريعية إلى الرقابة القضائية عبر المحكمة العليا، ولكنه لا يزال بحاجة إلى مزيد من الإصلاحات لضمان فعاليته. بالمقارنة مع الدول العربية الأخرى مثل مصر وتونس، نجد أن هناك حاجة لتطوير الإطار القانوني الليبي من خلال إنشاء محكمة دستورية مستقلة كما اقترح مشروع الدستور لعام 2017، مما قد يعزز من حماية الحقوق والحريات ويضمن استقلال القضاء الدستوري عن بقية السلطات.

المبحث الثاني: آليات القضاء الدستوري في حماية الحقوق والحريات

المطلب الأول: مفهوم الحقوق والحريات في الدستور الليبي

أولاً: تعريف الحقوق والحريات العامة:

تُعتبر الحقوق والحريات العامة من الركائز الأساسية لأي نظام دستوري، حيث تُكرّس المبادئ الأساسية التي تضمن كرامة الإنسان وتحقق العدالة الاجتماعية والمساواة أمام القانون. حيث تُعرف الحقوق العامة بأنها مجموعة الامتيازات المكفولة للأفراد داخل الدولة والتي تضمن لهم التمتع بحياة كريمة دون تمييز. وتنقسم الحقوق إلى عدة فئات، تشمل الحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إضافة إلى بعض الحقوق الجماعية مثل حق تقرير المصير وحق المشاركة في الحكم.

كما تعتبر الحريات العامة الجانب العملي لتلك الحقوق، حيث تعني إمكانية ممارسة الأفراد لهذه الحقوق دون قيود غير مبررة من قبل السلطة، إلا إذا كانت هناك اعتبارات مشروعة مثل الأمن القومي أو النظام العام. في هذا السياق، يشير القانون الدستوري الليبي إلى ضرورة تحقيق التوازن بين الحقوق الفردية والمصلحة العامة، مما يستوجب وجود قضاء دستوري فعال قادر على حماية هذه الحقوق من أي تجاوزات تشريعية أو تنفيذية.⁹

ثانياً: الحقوق المدنية والسياسية في الدستور الليبي:

تُعتبر الحقوق المدنية والسياسية حجر الزاوية في أي دستور حديث، حيث تُعنى بحماية الحريات الشخصية، وضمان مشاركة الأفراد في الحياة السياسية، وتأمين حقوقهم الأساسية أمام الدولة. وتضمنت المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي لعام 2017 قائمة واسعة من هذه الحقوق، والتي تشمل ما يلي:

1. حق الحياة والسلامة الجسدية: يُعتبر هذا الحق من أسمى الحقوق التي يحميها القضاء الدستوري، حيث نصت المادة (32) من المسودة الدستورية لعام 2017 على أن " لكل إنسان الحق في الحياة، ولا يجوز التنازل عنه وتضمن الدولة حمايته. وتتخذ التدابير اللازمة لضمان دية القتلى عند عدم معرفة الجاني وفق ما ينظمه القانون"¹⁰.
2. حرية الرأي والتعبير: أكدت المادة (38) على أن " حرية الكلمة وأمانتها سنون متلازمان، والتعبير والنشر حقاً مصونان. وتتخذ الدولة التدابير اللازمة لحماية الحياة الخاصة وحظر التحريض على الكراهية والعنف والعنصرية على أساس العرق أو اللون أو اللغة أو الجنس أو الميلاد أو الرأي السياسي أو الإعاقة أو الأصل أو الانتماء الجغرافي أو غير ذلك من الأسباب. كما يحظر التفكير وفرض الأفكار بالقوة"¹¹.
3. حق التجمع والتظاهر السلمي: حددت المادة (44) أن " تضمن الدولة حق الاجتماع والتجمع والتظاهر سلمياً. وتتخذ التدابير اللازمة لحماية الممتلكات والأشخاص، ولا تستخدم القوة إلا في حالة الضرورة وفي حدها الأدنى"¹².
4. الحق في الانتخاب والترشح: نصت المادة (40) على أن " لكل مواطن حق التصويت في الاستفتاءات والتصويت والترشيح في انتخابات حرة ونزيهة شفافة وعادلة يتساوى فيها المواطنون كافة وفق القانون. ويحظر حرمان المواطنين من ذوي الأهلية منها إلا بحكم قضائي"¹³.

5. الحق في محاكمة عادلة: تضمن المادة (61) حق التقاضي للمواطنين حيث نصت على " الحق في اللجوء للقضاء للجميع. ولكل شخص في محاكمة عادلة أمام قاضيه الطبيعي وفي أجل مناسب يحدده القانون ويؤمن له فيها الضمانات كافة. ولا يجوز تحسين أي تشريع أو قرار إداري من رقابة القضاء. ولا أن يستبعد من الولاية القضائية أي سلوك ضار بالحقوق والحريات أو محدد لها".¹⁴
6. في هذا الإطار، يلعب القضاء الدستوري الليبي دوراً محورياً في حماية هذه الحقوق من خلال مراجعة القوانين واللوائح التي قد تفرض قيوداً غير مشروعة على هذه الحريات، مما يضمن التزام السلطات بمبادئ العدالة الدستورية.

ثالثاً: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الدستور الليبي:

- إلى جانب الحقوق المدنية والسياسية، يولي الدستور الليبي أهمية خاصة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، حيث تشكل هذه الحقوق جزءاً أساسياً من تحقيق التنمية الشاملة والعدالة الاجتماعية. وتشمل هذه الحقوق الآتي:
1. الحق في العمل: تنص المادة (57) من المسودة النهائية للدستور الليبي على أن " لكل مواطن الحق في العمل. وتعمل الدولة على أن يكون في ظروف آمنة ولائقة. وللعمل الحق في اختيار نوعه وعدالة شروطه، مع ضمان الحقوق النقابية. وتحرص الدولة على رفع قيمته وفتح فرصة للباحثين عنه".¹⁵
 2. الحق في التعليم: حيث تنص المسودة على أن " التعليم حق مصون. تلتزم الدولة برفع قيمته وبتوفيره وفق القدرات العقلية والعملية دون تمييز. وهو إلزامي حتى سن الثامنة عشرة ومجاني للمواطنين في كافة مراحله في المؤسسات التعليمية العامة ووفق ما يحدده القانون للأجانب المقيمين. وتحفز الدولة التعليم الخاص وتضمن التزامه بسياساتها التعليمية، كما تضمن الدولة حرمة المؤسسات التعليمية.
 3. وتبنى مناهج التعليم على معايير الجودة بما يتفق مع تعاليم الدين الإسلامي وقيمه والمعايير الدولية ولاستفادة من التجارب الإنسانية وترسيخ مفهوم المواطنة والوئام الاجتماعي والتعايش السلمي وتعليم حقوق الإنسان وحرياته الأساسية".¹⁶
 4. الحق في الصحة: أكدت المادة (49) على أن " الصحة حق لكل إنسان واجب على الدولة والمجتمع. وتضمن الدولة لجميع المواطنين رعاية صحية شاملة ذات جودة وتوفر لهم الخدمات الوقائية. كما توفر لهم الخدمات العلاجية في كافة مراحلها وفق نظام تكافلي مناسب. وتضمن التوزيع الجغرافي العدل للمرافق الصحية. ويجظر الامتناع عن تقديم العلاج بأشكاله المختلفة لأي إنسان في حالة الطوارئ أو الخطر على الحياة".¹⁷

رابعاً: دور القضاء الدستوري في حماية هذه الحقوق:

يتجلى دور القضاء الدستوري الليبي في حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية من خلال مراجعة القوانين والقرارات الحكومية التي قد تؤثر سلباً على هذه الحقوق، والتأكد من عدم مخالفتها للدستور. فعلى سبيل المثال، يمكن للمحكمة العليا، بصفتها هيئة للرقابة الدستورية، أن تُبطل أي قانون يحد من حق المواطنين في التعليم أو يفرض

قيوداً تعسفية على الضمان الاجتماعي. كما أن وجود محكمة دستورية مستقلة كما هو مقترح في المسودة الدستورية لعام 2017 سيُعزز من فعالية الرقابة الدستورية في هذا المجال.

يتضح من ذلك أن الحقوق والحريات العامة في الدستور الليبي تتسم بشموليتها واتساع نطاقها، حيث تشمل الحقوق المدنية والسياسية، إلى جانب الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ومع ذلك، فإن التحدي الحقيقي يكمن في مدى قدرة القضاء الدستوري الليبي على حماية هذه الحقوق من أي تجاوزات تشريعية أو تنفيذية. لذا، فإن تبني نظام محكمة دستورية مستقلة سيسهم في تعزيز آليات الرقابة الدستورية، وضمان تحقيق التوازن بين سلطة الدولة وحقوق الأفراد، بما يتماشى مع المعايير الدستورية الحديثة.

المطلب الثاني: دور القضاء الدستوري في حماية الحقوق والحريات

أولاً: الرقابة على دستورية القوانين لحماية الحقوق والحريات:

إن القضاء الدستوري يُعتبر أداة فعالة لحماية الحقوق والحريات من خلال الرقابة على دستورية القوانين، وهي العملية التي يتم بموجبها مراجعة القوانين واللوائح للتأكد من توافقها مع المبادئ الدستورية. في ليبيا، تُمارس هذه الرقابة حالياً من قبل المحكمة العليا من خلال دائرة القضاء الدستوري، وفقاً لما نص عليه القانون رقم (6) لسنة 1982، والذي منح المحكمة العليا صلاحية النظر في مدى دستورية التشريعات واللوائح¹⁸.

حيث تنقسم الرقابة الدستورية إلى عدة أنواع، أهمها ما يلي:

1. الرقابة السابقة على التشريعات: وهي رقابة وقائية تتم قبل إصدار القوانين، حيث يمكن للسلطات المختصة إحالة مشروع قانون إلى المحكمة الدستورية قبل التصديق عليه للتأكد من عدم تعارضه مع الدستور. ومع ذلك، فإن النظام الليبي لا يعتمد هذا النوع من الرقابة بشكل فعلي في ظل الوضع القانوني الحالي.
2. الرقابة اللاحقة على التشريعات: وهي الرقابة التي تُمارس بعد صدور القانون ودخوله حيز التنفيذ، حيث يمكن الطعن في دستورية القوانين أمام المحكمة العليا، إما عن طريق الجهات الرسمية المخولة بذلك، أو من خلال الأفراد في بعض الحالات¹⁹.

كما تعتبر الرقابة على دستورية القوانين من أهم الضمانات لحماية الحقوق والحريات، حيث تمكن القضاء من إلغاء القوانين التي تنتهك المبادئ الدستورية، مثل القوانين التي تحد من حرية التعبير، أو تلك التي تفرض قيوداً غير مشروعة على الحقوق السياسية.

وفي المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي 2017، تم اقتراح إنشاء محكمة دستورية مستقلة تتولى هذه الرقابة بشكل أكثر استقلالية، مما سيساهم في تعزيز حماية الحقوق والحريات بشكل أكثر فعالية.

ثانياً: دور القضاء الدستوري في مواجهة التشريعات المخالفة لحقوق الإنسان:

من أهم وظائف القضاء الدستوري هي التصدي للقوانين التي تنتهك حقوق الإنسان، وذلك من خلال إبطال أي تشريع يتعارض مع المبادئ الدستورية والمواثيق الدولية التي تلتزم بها الدولة. ففي ليبيا، أدى القضاء الدستوري دوراً في مواجهة التشريعات التي تتضمن تمييزاً ضد فئات معينة، أو التي تتعارض مع حقوق الأفراد وحرياتهم الأساسية.

من الأمثلة الظاهرة على ذلك، القضايا المتعلقة بالتمييز ضد المرأة، حيث تم الطعن في بعض القوانين التي فرضت قيوداً على حقوق النساء، مثل القيود على السفر دون إذن الزوج أو الولي. ورغم عدم صدور قرارات حاسمة في بعض هذه القضايا، إلا أن المطالبات بإعادة النظر في هذه التشريعات لا تزال قائمة²⁰.

كما ظهر دور القضاء الدستوري في القضايا المتعلقة بحرية التعبير والصحافة، حيث تم الطعن في قوانين تقيد نشر المعلومات أو تعاقب الصحفيين بالسجن بسبب آرائهم. وقد نظرت المحكمة العليا في عدة طعون تتعلق بحرية التعبير، ولكن التحديات السياسية أثرت في تنفيذ بعض الأحكام.

إضافة إلى ذلك، فإن المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي 2017 أكدت في أكثر من موضع على حماية حقوق الإنسان، وألزمت الدولة بعدم إصدار أي قوانين تنتهك الحقوق والحريات المكفولة دستورياً. كما أشارت إلى ضرورة موافقة التشريعات الليبية مع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، وهو ما قد يُعزز من فعالية القضاء الدستوري في هذا المجال مستقبلاً.²¹

ثالثاً: أمثلة لقضايا دستورية بارزة في ليبيا تتعلق بحماية الحقوق والحريات:

رغم التحديات السياسية والقانونية التي واجهها القضاء الليبي، إلا أن هناك بعض القضايا المهمة التي لعبت فيها المحكمة العليا دوراً في حماية الحقوق والحريات. ومن أهمها ما يلي:

قضية الطعن المدني رقم 57/917 ق:

تعتبر قضية الطعن المدني رقم 57/917 ق من القضايا الظاهرة في النظام القضائي الليبي، حيث تسلط الضوء على دور القضاء في حماية حقوق العمال وضمان بيئة عمل آمنة. كما تُبين هذه القضية كيفية تعامل المحاكم الليبية مع الدعاوى المتعلقة بالإصابات المهنية والمسؤولية التقصيرية لأرباب العمل. وقائع القضية:

في عام 2008، أقام أربعة عمال دعوى أمام محكمة أبو عطني الجزئية ضد شركة الأسلاك والمعدات الكهربائية، حيث كانوا يعملون في قسم التحبيب. أظهرت التحاليل الطبية إصابة كل واحد منهم بتسمم في الدم نتيجة ارتفاع نسبة الرصاص في أجسامهم. عزا العمال هذه الإصابات إلى تقصير الشركة في توفير وسائل الأمن والسلامة وفقاً للقانون رقم 93 لسنة 1976 بشأن الأمن والسلامة العمالية. طالب العمال بتعويضات مالية عن الأضرار المادية والمعنوية التي لحقت بهم.

إجراءات المحاكمة والحكم الابتدائي:

قضت محكمة أبو عطني الجزئية بإلزام الشركة بدفع تعويضات متفاوتة لكل عامل عن الأضرار التي لحقت بهم. لم يكن الحكم مرضياً للطرفين، فاستأنفوا أمام محكمة الحزام الأخضر الابتدائية، التي قضت بتعديل الحكم المستأنف والاكتفاء بإلزام الشركة بتعويض كل عامل بمبلغ 2500 دينار عن الضرر المعنوي، ورفض باقي الطلبات.

الطعن أمام المحكمة العليا:

لم يرضَ الطرفان بحكم محكمة الاستئناف، فتم الطعن فيه أمام المحكمة العليا. حيث ركز الطعن على النقاط التالية:

1. مخالفة القانون والقصور في التسبب: حيث لم ترد المحكمة بشكل كافٍ على الدفع الجوهرية المقدمة من الطاعن.
2. انعدام السند القانوني للمسؤولية التقصيرية: حيث اعتبر الطاعن أن الحكم بالتعويض عن الضرر المعنوي دون المادي يشير إلى عدم ثبوت الخطأ.
- رأت المحكمة العليا أن الضرر المعنوي يمكن أن يكون مستقلاً عن الضرر المادي، خاصة في حالات الإصابات المهنية التي قد لا تظهر آثارها المادية فوراً، ولكنها تسبب قلقاً ومعاناة نفسية للمتضررين. وبناءً على ذلك، حكمت المحكمة بقبول الطعن شكلاً، ورفضه موضوعاً، وإلزام الطاعن بصفته المصاريف²².

أهمية القضية:

تُظهر هذه القضية عدة نقاط مهمة:

1. حماية حقوق العمال: تؤكد على ضرورة التزام أرباب العمل بتوفير بيئة عمل آمنة وفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها.
 2. الاعتراف بالضرر المعنوي: تُبين أن القضاء الليبي يعترف بالضرر المعنوي كنوع مستقل من الأضرار يستحق التعويض، حتى في غياب الضرر المادي المباشر.
 3. دور القضاء في الرقابة: تُظهر دور القضاء في مراقبة التزام الشركات والمؤسسات بمعايير السلامة والصحة المهنية، وضمان حقوق العمال في بيئة عمل آمنة.
- يتضح مما سبق أن القضاء الدستوري في ليبيا يلعب دوراً حاسماً في حماية الحقوق والحريات من خلال الرقابة على دستورية القوانين والتصدي للتشريعات المخالفة لحقوق الإنسان. ومع ذلك، فإن التحديات السياسية والقانونية التي تواجه القضاء تجعله بحاجة إلى المزيد من الإصلاحات لتعزيز استقلاله وكفاءته. حيث يعتبر إنشاء محكمة دستورية مستقلة كما هو مقترح في المسودة الدستورية لعام 2017 خطوة ضرورية لضمان حماية أقوى للحقوق والحريات في ليبيا، ولتعزيز قدرة القضاء على مواجهة أي انتهاكات دستورية محتملة.

المبحث الثالث: تحديات وآفاق القضاء الدستوري في ليبيا

المطلب الأول: التحديات التي تواجه القضاء الدستوري الليبي

أولاً: غياب الاستقرار السياسي وتأثيره على القضاء الدستوري:

إن غياب الاستقرار السياسي يعتبر من أهم التحديات التي تواجه القضاء الدستوري في ليبيا، حيث أدت الأوضاع السياسية المتقلبة منذ عام 2011 إلى ضعف دور المؤسسات الدستورية وتعطيل بعض وظائفها الأساسية. فمع تعدد الحكومات وتباين السلطات التشريعية، بات القضاء الدستوري يعاني من صعوبة في ممارسة مهامه بشكل فعال. وبيان ذلك على النحو التالي:

1. أثر الانقسام السياسي على القضاء الدستوري:

منذ انهيار النظام السابق، شهدت ليبيا أزمات سياسية متتالية، أهمها الانقسام بين سلطتين متنافستين في الشرق والغرب، وهو ما أدى إلى إضعاف سلطة القضاء وتفاقم التدخلات السياسية في عمله. وقد انعكس ذلك بشكل

مباشر على المحكمة العليا، التي تعرضت قراراتها أحياناً للطعن من جهات غير معترف بها دولياً، مما أضعف مصداقية القضاء الدستوري أمام المواطنين²³.

2. تأجيل تنفيذ الإصلاحات القضائية:

على الرغم من التوصيات الواردة في المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي 2017 بضرورة إنشاء محكمة دستورية مستقلة، إلا أن تنفيذ هذه التوصيات لا يزال مؤجلاً بسبب الانقسام السياسي وعدم التوافق بين الأطراف المتصارعة حول القوانين المنظمة لهذه المحكمة. كما يؤدي هذا التأخير إلى استمرار الاعتماد على المحكمة العليا في ممارسة الرقابة الدستورية، مما يضعف استقلالية القضاء الدستوري ويجعله عرضة للتأثيرات السياسية.²⁴

3. تراجع ثقة المواطنين بالقضاء الدستوري:

لقد أدى عدم الاستقرار السياسي إلى تراجع ثقة المواطنين بالقضاء، حيث أصبحت بعض الأحكام الصادرة عن المحكمة العليا عرضة للتشكيك بسبب ارتباطها بالصراعات السياسية. كما أن غياب دور واضح للقضاء الدستوري في حل النزاعات الكبرى بين السلطات المختلفة ساهم في ضعف مكانته كمؤسسة ضامنة لسيادة القانون.²⁵

ثانياً: قصور التشريعات المتعلقة بالقضاء الدستوري:

إن القضاء الدستوري الليبي يواجه تحديات قانونية كبيرة نتيجة القصور التشريعي في تنظيم اختصاصاته وصلاحياته، وهو ما يؤثر على كفاءته في أداء دوره في حماية الحقوق والحريات. وعلى الرغم من وجود القانون رقم (6) لسنة 1982 بشأن إعادة تنظيم المحكمة العليا، إلا أنه لم يكن كافياً لإنشاء نظام قضائي دستوري متكامل. وبيان ذلك على النحو التالي:

1. غياب المحكمة الدستورية المستقلة:

لا يزال النظام القضائي الليبي يعتمد على المحكمة العليا لممارسة الرقابة الدستورية، وهو ما يتعارض مع النظم الحديثة التي تفصل بين المحاكم العليا والمحاكم الدستورية لضمان حياد القضاء الدستوري. وفي هذا السياق، تقترح المسودة الدستورية لعام 2017 استحداث محكمة دستورية متخصصة، وهو إصلاح ضروري لكنه لم يُنقذ حتى الآن.²⁶

2. عدم وضوح آليات الطعن الدستوري:

تعاني التشريعات الحالية من عدم الوضوح في تحديد الجهات المخولة بالطعن في دستورية القوانين، حيث أن بعض القوانين تضع شروطاً معقدة أمام الأفراد والمؤسسات للطعن في القوانين المخالفة للدستور. كما أن إجراءات النظر في الدعاوى الدستورية غالباً ما تكون بطيئة ومعقدة، مما يقلل من فعاليتها في الاستجابة للانتهاكات الدستورية.²⁷

3. عدم توافق بعض القوانين مع المعايير الدولية:

لا تزال بعض القوانين المنظمة للقضاء الدستوري غير متوافقة مع المعايير الدولية، حيث أن بعض الأحكام تقيد حق الأفراد في اللجوء إلى القضاء الدستوري، كما أن بعض القوانين الصادرة في الفترات الانتقالية لم تأخذ بعين الاعتبار الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها ليبيا في مجال حقوق الإنسان.²⁸

ثالثاً: ضعف الثقافة الدستورية في المجتمع الليبي:

يعتبر ضعف الوعي الدستوري لدى المواطنين من أكبر العوائق التي تعيق دور القضاء الدستوري في حماية الحقوق والحريات، فالكثير من الليبيين لا يدركون حقوقهم الدستورية بشكل كامل، مما يؤدي إلى ضعف المشاركة في القضايا الدستورية وعدم الاستفادة من الآليات القانونية المتاحة للطعن في القوانين غير الدستورية. وذلك على النحو التالي:

1. ضعف التعليم الدستوري في المناهج الدراسية:

لا تزال المناهج التعليمية في ليبيا تفتقر إلى مقررات متخصصة في القانون الدستوري وحقوق الإنسان، مما يؤدي إلى ضعف الوعي الدستوري بين الأجيال الجديدة. كما أن البرامج التوعوية التي تستهدف الجمهور العام حول حقوقهم الدستورية لا تزال محدودة جداً، وهو ما يقلل من قدرة المواطنين على الدفاع عن حقوقهم عبر القضاء.²⁹

2. غياب الحملات التوعوية والمجتمع المدني:

في العديد من الدول، تلعب منظمات المجتمع المدني دوراً محورياً في تعزيز الثقافة الدستورية، من خلال حملات التوعية وإقامة الدورات التدريبية وورش العمل حول الدستور وحقوق الإنسان. لكن في ليبيا، لا تزال هذه الجهود محدودة بسبب الوضع الأمني والسياسي غير المستقر، مما يحد من قدرة المواطنين على الاستفادة من القضاء الدستوري في حماية حقوقهم.

3. عدم ثقة المواطنين في النظام القضائي:

يؤدي عدم الوعي بالحقوق الدستورية، إلى جانب الانقسامات السياسية، إلى ضعف الثقة في القضاء الدستوري، حيث ينظر بعض المواطنين إلى القضاء باعتباره أداة سياسية أكثر من كونه جهة محايدة لحماية الدستور.³⁰

إن القضاء الدستوري في ليبيا يواجه تحديات متعددة تتراوح بين عدم الاستقرار السياسي والتدخلات في عمل القضاء والقصور التشريعي وضعف الثقافة الدستورية بين المواطنين. ورغم الجهود المبذولة لإصلاح النظام القضائي من خلال المسودة الدستورية لعام 2017، إلا أن عدم تنفيذ هذه الإصلاحات يجعل القضاء الدستوري يعاني من قيود تحد من فعاليته.

ولحل هذه التحديات، يجب تعزيز استقلال القضاء الدستوري، وتسريع إنشاء محكمة دستورية مستقلة وتحديث القوانين المنظمة لعملها، وزيادة الوعي الدستوري بين المواطنين. كما أن تعزيز دور منظمات المجتمع المدني والمؤسسات التعليمية في نشر الثقافة الدستورية سيسهم في بناء مجتمع أكثر وعياً بحقوقه الدستورية، وبالتالي تعزيز سيادة القانون في ليبيا.

المطلب الثاني: مقترحات لتعزيز دور القضاء الدستوري في حماية الحقوق والحريات

أولاً: إصلاح النظام القانوني والدستوري لتعزيز استقلال القضاء:

يعتبر إصلاح النظام القانوني والدستوري من الأولويات الأساسية لتعزيز استقلال القضاء الدستوري في ليبيا. فعلى الرغم من أن القضاء الدستوري يُعتبر ضماناً لحماية الحقوق والحريات، إلا أنه لا يمكنه ممارسة دوره بفعالية دون

وجود إطار قانوني متكامل يُرسخ استقلاليته ويحدد صلاحياته بوضوح. في الوقت الحالي، لا تزال المحكمة العليا تمارس اختصاص الرقابة الدستورية وفقاً للقانون رقم (6) لسنة 1982، ولكن هذا القانون لم يكن كافياً لإنشاء قضاء دستوري مستقل ومتماثل³¹. وبيان ذلك على النحو التالي:

1. إنشاء محكمة دستورية مستقلة:

المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي 2017 توصي بإنشاء محكمة دستورية مستقلة تكون مختصة حصرياً بالفصل في النزاعات الدستورية، بدلاً من الاعتماد على المحكمة العليا، وهو ما سيساهم في تعزيز استقلال القضاء الدستوري عن باقي السلطات. يجب أن تكون هذه المحكمة محمية من أي تدخل سياسي، وأن يتم اختيار قضاة بناءً على معايير الكفاءة والنزاهة، مع توفير ضمانات قانونية تمنع تدخل السلطة التنفيذية في أعمالها.³²

2. توضيح إجراءات الطعن الدستوري:

من الضروري إجراء إصلاحات قانونية تُبسط إجراءات الطعن في دستورية القوانين، بحيث يكون للأفراد والجمعيات الأهلية والمؤسسات القانونية الحق في اللجوء مباشرة إلى المحكمة الدستورية عند وجود أي انتهاك للحقوق الدستورية. كما يجب تقليل الإجراءات البيروقراطية التي تعيق سرعة الفصل في القضايا الدستورية.

3. ضمان تنفيذ الأحكام الدستورية:

يجب تعزيز الآليات التي تضمن تنفيذ قرارات القضاء الدستوري، حيث أن بعض الأحكام التي تصدر عن المحكمة العليا قد تواجه عراقيل في التنفيذ بسبب التدخلات السياسية أو عدم التزام الجهات التنفيذية بها. يمكن تحقيق ذلك من خلال فرض عقوبات قانونية على الجهات التي تتجاهل تنفيذ الأحكام الدستورية، مما يعزز من هيبة القضاء ويضمن احترام قراراته.³³

ثانياً: تعزيز دور القضاء الدستوري في نشر الوعي بحقوق الإنسان:

يعتبر نشر الوعي الدستوري من أهم الوسائل لتعزيز سيادة القانون وتمكين المواطنين من الدفاع عن حقوقهم. كما أنه لا يزال الوعي بالحقوق الدستورية ضعيفاً في المجتمع الليبي، حيث لا يعرف الكثير من المواطنين حقوقهم المكفولة بموجب الدستور، مما يؤدي إلى ضعف المطالبات القانونية لحماية هذه الحقوق. وبيان ذلك الآتي:

1. إدراج التعليم الدستوري في المناهج الدراسية:

من المهم إدراج مادة القانون الدستوري وحقوق الإنسان ضمن المناهج الدراسية في المراحل الثانوية والجامعية، بحيث يتم تثقيف الطلاب حول أهمية الدستور ودور القضاء الدستوري في حماية الحقوق. يمكن أن يشمل ذلك برامج تعليمية حول القوانين الليبية والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، مما يساعد على بناء جيل واعٍ بحقوقه الدستورية.

2. تنظيم حملات توعوية بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني:

يجب أن يلعب القضاء الدستوري دوراً نشطاً في تنظيم ورش عمل وبرامج توعية بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني، بحيث يتم شرح أهمية القضاء الدستوري وطرق اللجوء إليه لحماية الحقوق. يمكن أيضاً إطلاق حملات إعلامية عبر

التلفزيون ووسائل التواصل الاجتماعي لتعريف المواطنين بحقوقهم الدستورية وطرق اللجوء إلى المحكمة الدستورية عند وجود أي انتهاكات.

3. إتاحة القوانين والأحكام الدستورية للجمهور:

من الضروري أن يتم نشر جميع الأحكام الصادرة عن المحكمة الدستورية بشكل دوري على مواقع إلكترونية رسمية بحيث تكون متاحة للمواطنين والمحامين والباحثين. كما يمكن تطوير تطبيقات إلكترونية تتيح للأفراد البحث في القوانين الدستورية بسهولة، مما يساهم في زيادة المعرفة القانونية بين الجمهور.³⁴

ثالثاً: الاستفادة من التجارب الدولية لتعزيز فعالية القضاء الدستوري:

تُظهر التجارب الدولية أن القضاء الدستوري يكون أكثر فعالية عندما يتمتع بالاستقلالية التامة، ويحظى بدعم تشريعي قوي، ويكون له تأثير ملموس في حماية الحقوق والحريات. يمكن لليبيا الاستفادة من النماذج الدستورية الناجحة في الدول الأخرى، مثل ألمانيا ومصر وتونس، لتعزيز فعالية القضاء الدستوري الليبي.

1. الاستفادة من النموذج الألماني:

يُعتبر القضاء الدستوري الألماني من أكثر الأنظمة نجاحاً في العالم، حيث تتمتع المحكمة الدستورية الاتحادية بسلطات واسعة تشمل الرقابة على القوانين، وحماية الحقوق الدستورية، وحل النزاعات بين السلطات المختلفة. يمكن لليبيا أن تستفيد من هذا النموذج من خلال اعتماد نظام محكمة دستورية متخصصة ذات صلاحيات واضحة ومستقلة عن السلطة التنفيذية.

2. الاستفادة من التجربة المصرية والتونسية:

في مصر، تتمتع المحكمة الدستورية العليا بسلطات قوية في الرقابة على القوانين، حيث يحق لها إلغاء أي قانون يتعارض مع الدستور. كما أن قراراتها ملزمة لجميع الجهات الحكومية، مما يعزز من فعاليتها. أما في تونس، فقد تم إنشاء محكمة دستورية مستقلة بعد الثورة، مما عزز من دور القضاء في حماية الحقوق والحريات. حيث يمكن لليبيا الاستفادة من هذه التجارب عبر تطوير آليات الطعن الدستوري وتحديد صلاحيات المحكمة الدستورية بشكل واضح.

3. تعزيز التعاون الدولي في مجال القضاء الدستوري:

يمكن لليبيا أيضاً توقيع اتفاقيات تعاون مع المحاكم الدستورية الدولية، مما يتيح تبادل الخبرات القانونية وتطوير برامج تدريب للقضاة الليبيين. كما يمكن الاستفادة من المنظمات الدولية مثل اللجنة الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون (لجنة البندقية) لتقديم استشارات قانونية بشأن تحسين النظام الدستوري الليبي.³⁵

الخلاصة

إن القضاء الدستوري يعتبر أحد أهم أعمدة سيادة القانون وحماية الحقوق والحريات في أي دولة حديثة، حيث يضمن التوازن بين السلطات، ويمنع التجاوزات القانونية التي قد تضر بالمواطنين أو تقوض المبادئ الدستورية. في هذا

البحث، تم استعراض دور القضاء الدستوري الليبي من حيث الأسس القانونية المنظمة له، والآليات التي يعتمدها في حماية الحقوق والحريات، بالإضافة إلى التحديات التي تواجهه، مع تقديم مقترحات لتعزيز فعاليته.

النتائج:

4. دور القضاء الدستوري في ليبيا لا يزال محدوداً بسبب الاعتماد على المحكمة العليا لممارسة الرقابة الدستورية، في غياب محكمة دستورية مستقلة كما هو الحال في العديد من الدول.
5. التحديات السياسية والقصور التشريعي يمثلان عائقاً رئيسياً أمام فاعلية القضاء الدستوري، حيث تؤثر الانقسامات السياسية والتدخلات الحكومية في استقلال القضاء، بالإضافة إلى عدم وضوح آليات الطعن الدستوري.
6. ضعف الثقافة الدستورية في المجتمع الليبي أدى إلى قلة الوعي بالحقوق المكفولة دستورياً، مما قلل من عدد الطعون الدستورية وجعل المواطنين غير قادرين على الاستفادة الكاملة من القضاء الدستوري.
7. الحاجة الملحة إلى إصلاحات قانونية تشمل استحداث محكمة دستورية مستقلة، ووضع آليات واضحة للطعن الدستوري، وضمان تنفيذ الأحكام الدستورية بشكل صارم.
8. الاستفادة من التجارب الدولية يمكن أن تسهم في تطوير القضاء الدستوري الليبي، حيث أظهرت تجارب مثل المحكمة الدستورية الألمانية والمحكمة الدستورية المصرية أهمية وجود قضاء دستوري مستقل لحماية سيادة القانون.

التوصيات:

بناءً على ما توصل إليه البحث، يمكن تقديم عدد من التوصيات لتعزيز دور القضاء الدستوري في ليبيا وذلك على النحو التالي:

1. إنشاء محكمة دستورية مستقلة، تكون مختصة حصرياً بالفصل في النزاعات الدستورية، مع تحديد صلاحياتها وآليات عملها بوضوح في الدستور.
2. تعزيز استقلالية القضاء الدستوري عبر وضع ضمانات تمنع التدخل السياسي في تعيين القضاة أو التأثير على قراراتهم، بما يضمن نزاهة الأحكام وحياديتها.
3. إصلاح التشريعات المتعلقة بالقضاء الدستوري، بحيث يتم توضيح إجراءات الطعن الدستوري وجعلها أكثر سهولة وشفافية، بما يتيح للأفراد والمؤسسات الطعن في القوانين المخالفة للدستور دون عقبات بيروقراطية.
4. تعزيز الوعي الدستوري لدى المواطنين من خلال حملات توعوية تنظمها مؤسسات الدولة بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني، مع إدراج مادة خاصة بالقانون الدستوري في المناهج الدراسية.
5. التعاون مع الهيئات الدولية والمحاكم الدستورية الرائدة لتبادل الخبرات وتطوير النظام الدستوري الليبي بما يتماشى مع المعايير الدولية.
6. تسريع تنفيذ الأحكام الدستورية عبر وضع آليات قانونية تلزم الجهات التنفيذية بالامتثال لقرارات المحكمة الدستورية، مع فرض عقوبات على أي جهة تتجاهل تنفيذ الأحكام الصادرة عنها.

في ظل الأوضاع الحالية التي تمر بها ليبيا، يبقى القضاء الدستوري حجر الأساس لبناء دولة القانون وحماية الحقوق والحريات. وعلى الرغم من التحديات التي تعترض طريقه، إلا أن هناك فرصاً حقيقية للإصلاح والتطوير. حيث إن تحقيق استقلال القضاء الدستوري وتعزيز دوره في حماية الحقوق والحريات سيشكل خطوة حاسمة في ترسيخ الديمقراطية في ليبيا، وسيُمكن المواطنين من ممارسة حقوقهم المكفولة بموجب الدستور دون قيود أو انتهاكات لتلك الحقوق. لذلك، فإن إصلاح القضاء الدستوري ليس مجرد خيار، بل ضرورة لضمان تحقيق العدالة والاستقرار وبناء دولة تحترم حقوق الإنسان وسيادة القانون.

المصادر والمراجع

- شنان، عمر عبدالحافظ، قراءة في كتاب القانون الدستوري الليبي وفق أحدث التعديلات له من نشأته حتى العام 2007، المستودع الرقمي لجامعة سرت، ليبيا، 2009.
- مرزة، إسماعيل، القانون الدستوري: دراسة مقارنة للدستور الليبي ودساتير الدول العربية الأخرى، دار صادر، لبنان، 1969.
- إحواس، خليفة صالح، القانون الدستوري الليبي والنظم السياسية والإدارية، منشورات جامعة التحدي، ليبيا، 2004.
- إسماعيل، عياد طاهر، علاقة النظام السياسي بالنظام الإداري في ليبيا 1969 - 2000، المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، ليبيا، 2005.
- دخيل، محمد حسن، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2016.
- المسلماني، محمد أحمد إبراهيم، القانون الدستوري والنظم السياسية: دراسة مقارنة بالمبادئ الدستورية في الشريعة الإسلامية، دار الفكر الجامعي، مصر، 2015.
- شطناوي، علي خطار، القانون الدستوري المقارن، مكتبة الرشد، مصر، 2013.
- القانون رقم (6) لسنة 1982 بشأن إعادة تنظيم المحكمة العليا في ليبيا.
- المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي 2017، الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور.
- القانون رقم 93 لسنة 1976 بشأن الأمن والسلامة العمالية.
- قضية الطعن المدني رقم 57/917 ق، المحكمة العليا الليبية.
- الهوامش:**

¹ عمر عبدالحافظ شنان، قراءة في كتاب القانون الدستوري الليبي وفق أحدث التعديلات له من نشأته حتى العام 2007، المستودع الرقمي لجامعة سرت، ليبيا، 2009، ص. 45.

² إسماعيل مرزة، القانون الدستوري: دراسة مقارنة للدستور الليبي ودساتير الدول العربية الأخرى، دار صادر، لبنان، 1969، ص. 112.

³ إسماعيل مرزة، القانون الدستوري: دراسة مقارنة للدستور الليبي ودساتير الدول العربية الأخرى، دار صادر، لبنان، 1969، ص. 187.

⁴ عمر عبدالحافظ شنان، قراءة في كتاب القانون الدستوري الليبي وفق أحدث التعديلات له من نشأته حتى العام 2007، المستودع الرقمي لجامعة سرت، ليبيا، 2009، ص. 112.

⁵ القانون رقم (6) لسنة 1982 بشأن إعادة تنظيم المحكمة العليا في ليبيا.

- ⁶ المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي 2017، الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور.
- ⁷ خليفة صالح إحواس، القانون الدستوري الليبي والنظم السياسية والإدارية، منشورات جامعة التحدي، ليبيا، 2004، ص. 175.
- ⁸ محمد حسن دخيل، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2016، ص. 203.
- ⁹ محمد حسن دخيل، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2016، ص. 77.
- ¹⁰ المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي 2017، الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور، المادة 32.
- ¹¹ المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي 2017، الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور، المادة 38.
- ¹² المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي 2017، الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور، المادة 44.
- ¹³ المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي 2017، الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور، المادة 40.
- ¹⁴ المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي 2017، الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور، المادة 61.
- ¹⁵ المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي 2017، الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور، المادة 57.
- ¹⁶ المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي 2017، الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور، المادة 53.
- ¹⁷ المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي 2017، الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور، المادة 49.
- ¹⁸ القانون رقم (6) لسنة 1982 بشأن إعادة تنظيم المحكمة العليا في ليبيا.
- ¹⁹ محمد حسن دخيل، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2016، ص. 210.
- ²⁰ إسماعيل مرزة، القانون الدستوري: دراسة مقارنة للدستور الليبي ودساتير الدول العربية الأخرى، دار صادر، لبنان، 1969، ص. 205.
- ²¹ محمد حسن دخيل، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، ص. 290.
- ²² المجمع القانوني الليبي، "قضية الطعن المدني رقم 57/917 ق".
- <https://lawsociety.ly/ruling/%D9%82%D8%B6%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B7%D8%B9%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D9%86%D9%8A-%D8%B1%D9%82%D9%85-917-57-%D9%82/>
- ²³ محمد حسن دخيل، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2016، ص. 215.
- ²⁴ خليفة صالح إحواس، القانون الدستوري الليبي والنظم السياسية والإدارية، منشورات جامعة التحدي، ليبيا، 2004، ص. 230.
- ²⁵ محمد أحمد إبراهيم المسلماني، القانون الدستوري والنظم السياسية: دراسة مقارنة بالمبادئ الدستورية في الشريعة الإسلامية، دار الفكر الجامعي، مصر، 2015، ص. 190.
- ²⁶ إسماعيل مرزة، القانون الدستوري: دراسة مقارنة للدستور الليبي ودساتير الدول العربية الأخرى، دار صادر، لبنان، 1969، ص. 250.
- ²⁷ محمد حسن دخيل، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، ص. 290.
- ²⁸ علي خطر شطناوي، القانون الدستوري المقارن، مكتبة الرشد، مصر، 2013، ص. 340.
- ²⁹ محمد أحمد إبراهيم المسلماني، القانون الدستوري والنظم السياسية، دراسة مقارنة بالمبادئ الدستورية في الشريعة الإسلامية، دار الفكر الجامعي، مصر، 2015، ص. 275.
- ³⁰ إسماعيل مرزة، القانون الدستوري: دراسة مقارنة للدستور الليبي ودساتير الدول العربية الأخرى، دار صادر، لبنان، 1969، ص. 253.
- ³¹ القانون رقم (6) لسنة 1982 بشأن إعادة تنظيم المحكمة العليا في ليبيا.
- ³² المسودة النهائية لمشروع الدستور الليبي 2017، الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور.
- ³³ محمد حسن دخيل، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2016، ص. 230.
- ³⁴ خليفة صالح إحواس، القانون الدستوري الليبي والنظم السياسية والإدارية، منشورات جامعة التحدي، ليبيا، 2004، ص. 275.
- ³⁵ إسماعيل مرزة، القانون الدستوري: دراسة مقارنة للدستور الليبي ودساتير الدول العربية الأخرى، دار صادر، لبنان، 1969، ص. 300.